

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-232079

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-232079-2024)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ 2024/11/20م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/02/19م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...)، ترخيص محاماة رقم (...)، بصفته وكيلًا بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2023-190010) الصادر في الدعوى رقم (Z-190010-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

رفض اعتراض المدعية على بند الخسائر المتراكمة.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى المكلف، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2024/11/20م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-232079

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-232079-2024)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، بالرجوع إلى نظام حياد تبين وجود دعوى لعام 2006م إلى عام 2017م للفترة (2017/04/01 حتى 2018/03/31) لنفس المكلف وصدر بها قرار من لجنة الفصل رقم (IZJ-2021-1976) الصادر في الدعوى المقيدة برقم (Z-2020-11348) والمؤيد بقرار لجنة الاستئناف رقم (IR-2023-94757) الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-2022-94757) والذي انتهى فيه القرار إلى تأييد قرار الفصل بإلغاء إجراء الهيئة المتعلق بالخسائر المرحلة للأعوام من 2006م حتى عام 2011م وذلك بسبب انتهاء المدة النظامية (تقادم)، ورفض استئناف المكلف المتعلق بالخسائر المرحلة لعام 2012م حتى عام 2017م، وعليه نرى تأييد الدراسة برفض استئناف المكلف المتعلق باحتساب الخسائر المرحلة وفقاً للقوائم المالية استناداً إلى النصوص النظامية أعلاه وتأييد قرار الفصل باحتساب الخسائر الواردة في إقرارات المكلف والتي تمثل الخسائر المعدلة وفقاً لإجراءات جباية الزكاة ولا يؤخذ بالخسائر وفقاً للقوائم المالية حيث تم إعدادها وفقاً للمعايير المحاسبية وليست وفقاً لللائحة جباية الزكاة. أما فيما يتعلق بما أشارت إليه المدعية بأن الربط الحالي لعام 2018م (السنة المالية المنتهية في 31 مارس 2019م) يوجد به ازدواجية في احتساب الزكاة المتمثلة بإخضاع مبلغ الاحتياطي النظامي الذي تم تكوينه في عام 2014م والذي لم تقم الهيئة بتخفيضه عند احتساب الخسائر المتراكمة المرحلة لعام 2018م، وحيث تم الإشارة أعلاه إلى القرار الاستئنافي القاضي برفض استئناف المكلف المتعلق بالخسائر المتراكمة لعام 2014م ونظراً لكون الخسائر المرحلة لعام 2014م يمتد أثرها إلى العام محل الخلاف (2018م)، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2023-190010) الصادر في الدعوى رقم (Z-190010-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-232079

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-232079-2024)

رفض استئناف المكلف وتأيد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الخسائر المتراكمة).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.